



PROVISIONAL

S/PV.2935
13 August 1990

ARABIC

جامعة الدول العربية
الإسكندرية ١٣ آب ١٩٩٠

مجلس الأمن

محضر حرفي مؤقت للجلسة الخامسة والثلاثين
بعد الالفين والتسعين

المعقدة بالمقبر ، في نيويورك ،
يوم الإثنين ، ١٣ آب/أغسطس ١٩٩٠ ، الساعة ١٥/٣٠

(رومانيا)

السيد مونتيانو

الرئيس :الاعضاء : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية

السيد تاديسى اشيوبيا

السيد باغبيتى زائير

السيد يو منفجيا الصين

السيد ديلون فرنسا

السيدة راسي فنلندا

السيد فورتىيه كندا

السيد لا ركون دي كيسادا كوبا

السيد انيت كوت ديفوار

السيدة كستانيو كولومبيا

السيد قشيري ماليزيا

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى

وايرلندا الشمالية

الولايات المتحدة الأمريكية

اليمن

يتضمن هذا المحضر النصوص الأصلية للكلمات الملقاة باللغة العربية ونصوص الترجمات الشفووية للكلمات الملقاة باللغات الأخرى . وسيطبع النص النهائي للمحضر ضمن سلسلة الوثائق الرسمية لمجلس الأمن .

أما التصحیحات فينبغي الا تتناول غير النصوص الأصلية للكلمات . وينبغي إرسالها موقعة من أحد أعضاء الوفد المعنى خلال أسبوع : Records Editing Section, Department of Conference Services, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza ، مع الحرص على إدخالها على نسخة واحدة من المحضر نفسه .

افتتحت الجلسة الساعة ١٦/٠٠

اقرار جدول الاعمال

اقرر جدول الاعمال .

قبول اعضاء جدد

رسالة مؤرخة في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ موجهة إلى الأمين العام من رئيس حكومة

إمارة لختنشتاين (S/21486)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يبدأ مجلس الأمن الان نظره في
البند المدرج على جدول أعماله :

في رسالة مؤرخة في ١٠ آب/أغسطس ١٩٩٠ موجهة إلى الأمين العام ، قدم رئيس
حكومة إمارة لختنشتاين طلب بلاده للانضمام إلى عضوية الأمم المتحدة . وقد عممت تلك
الرسالة في الوثيقة ٢/٢١٤٨٦ . وبموجب أحكام المادة ٥٩ من قواعد النظام الداخلي
المؤقت لمجلس الأمن ، ومالم يقرر المجلس غير ذلك ، ينبغي أن يحيل رئيس المجلس
طلبات العضوية على لجنة قبول الأعضاء الجدد . وبالتالي ، ومالم أسمع اقتراحًا بعكس
ذلك ، ساحيل طلب إمارة لختنشتاين على لجنة قبول الأعضاء الجدد للنظر في هذا الطلب
ورفع تقرير بشأنه .

الجملة الأخيرة من المادة ٥٩ تنص على أن على اللجنة أن ترفع تقريرا
بنتائجها إلى المجلس في موعد لا يتجاوز ٣٥ يوما قبل عقد دورة عادية للجمعية
العامة . وفضلا عن ذلك فإن الفقرة الرابعة من المادة ٦٠ تنص على أن مجلس الأمن أن
يصدر توصيته بشأن الطلب في موعد لا يتجاوز ٣٥ يوما قبل عقد دورة عادية للجمعية
العامة بعد تلقي الطلب لضمان النظر فيه في الدورة .

ولما كانت الدورة الخامسة والأربعون للجمعية العامة ستبدأ يوم ١٨ أيلول/
سبتمبر ، ومراعاة للحدود الزمنية ، اقترح أن تجتمع لجنة قبول الأعضاء الجدد غدا
الموافق ١٤ آب/أغسطس الساعة ١٠/٣٠ في غرفة الاجتماعات رقم ٨ لدراسة طلب إمارة
لختنشتاين وإعداد تقرير اللجنة إلى المجلس .

(الرئيس)

كما أنتي أقترح أن يجتمع المجلس مرة أخرى غداً الساعة ١٥/٢٠ للنظر والبت في
تقرير اللجنة .
ونظراً إلى أنني لا أسمع اعتراضاً . تقرر ذلك .

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٠٥